

بموجب أحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، يتعين على كافة الخاضعين لرقابة وحدة تنظيم التأمين الالتزام بالباب السادس: التزامات الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط التأمين من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 125 لسنة 2019 وتزويد وحدة تنظيم التأمين بالآتي:

1. تقرير مراقب حسابات الشركة المعتمد حول البيانات المالية المدققة والإيضاحات وفقاً لطلبه الوحدة.

2. تقرير مجلس إدارة الشركة المعتمد.

3. تقرير الخبير الاكتواري للشركة المعتمد على أن يشمل التقرير بما يلي:

أ. الحد الأدنى لاحتياطيات تقرير الخبير الاكتواري المذكورة في المادة رقم (163) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (125) لسنة 2019 والقرار رقم (58) لسنة 2023 بشأن قواعد حوكمة الشركات.

ب. البند رقم (164) من المادة رقم (164) من اللائحة التنفيذية.

4. بيان معتمد عن الأرباح والخسائر.

5. بيان معتمد عن إجمالي الأقساط المكتتبة والمكتسبة والمحفظ بها عن السنة المالية.

6. بيان تفصيلي ومعتمد عن حجم استثمارات الشركة.

7. بيان معتمد بالاحتياطيات الفنية لكل نوع من أنواع أنشطة التأمين التي تمارسها الشركة.

8. بيان معتمد بالعائد من استثمارات الشركة عن السنة المالية.

9. بيان معتمد بمصروفات الإدارة العليا.

10. تقرير معتمد بهامش الملاعة المالية للشركة عن السنة المنتهية.

11. جدول توضيحي معتمد للأقساط المباشرة بعد استبعاد نصيب إعادة التأمين عن السنة المنتهية.

12. شهادة حديثة بالودائع المحجوزة مع الالتزام بما يلي:

أ. أن تكون وديعة القانون لأمر وحدة تنظيم التأمين.

ب. لا تقل صلاحية الوديعة أو وخطاب الضمان عن سنة.



ج. في حال كانت وديعة القانون أوراق مالية أو رهن عقاري، يتعين على الشركة الالتزام بال المادة رقم (130) من اللائحة التنفيذية.

13. تقرير معتمد من هيئة الرقابة الشرعية لشركات التكافلية على أن يشمل التقرير الحد الأدنى للمتطلبات المذكورة في المادة (122) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (125) لسنة 2019.

14. نسخة من تقرير التدقيق الداخلي المعتمد والمعد من قبل وحدة التدقيق الداخلي للشركة، على أن يحتوي التقرير بحد أدنى ما هو مبين بالقرار رقم (58) لسنة 2023 بشأن قواعد حوكمة الشركات.

15. نسخة من تقرير وحدة إدارة المخاطر المعتمد على أن يحتوي التقرير بحد أدنى ما هو مبين بالقرار رقم (58) لسنة 2023 بشأن قواعد حوكمة الشركات.

16. تقرير فحص امتحان الحوكمة المعتمد.

17. تقرير الالتزام بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.

كما يتلزم المخاطبين بهذا التعميم بترجمة جميع التقارير المطلوبة ترجمة معتمدة إلى اللغة العربية وذلك في موعد أقصاه 90 يوم من انتهاء السنة المالية من كل عام.

مع الأخذ بعين الاعتبار أن عدم الالتزام يعطي الحق للوحدة بمساءلة المخالف بموجب القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولاته التنفيذية وتعديلاتها وأي قانون آخر ذات صلة وذلك لاتخاذ كافة الإجراءات القانونية ضده.

رئيس وحدة تنظيم التأمين

محمد سليمان العتيبي



صدر بتاريخ: 2025/02/17